



تمكين
Tamken

سياسة جمع التبرعات



الفهرس

٢	الهدف من السياسة
٢	نطاق عمل السياسة
٢	بيان عمل السياسة
٢	المسؤوليات

وقدما يتعلق باستيفاء الاموال والمسؤولية عنها

مادة (٣) بيان عمل السياسة

تضمن الجمعية وكل ما يتعلقها على حدة أن:

- ١- تعمل على الدوام بطريقة تسمح بالعدالة والكفاءة والاستقلالية والشفافية
- ٢- تلتزم في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها ومبادئها ومبادئها.
- ٣- تعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من شعروا أنهم الاموال بطرق الامتثال عن استخدام الاموال أو الرسوم والصور التي تستغل بين الاموال أو كمن يأتي شك من التكاليف بكرامته.
- ٤- لا يتقبل منسوب الجمعية من غير انتماء منسوبة شخصية، وعليه ألا يتلقوا كتمويل من غير اجرة أو الاغنياء للجمعية.
- ٥- تلتزم الجمعية بأن لا تحتل من الاموال الشخصية عليها بشأن حقوق التبرعات وهو الاموال، إلا وبما كل نوع، المسؤول في حدة على المنظمات العاملة عن كيفية استخدام الاموال.
- ٦- تستخدم جميع الاموال التي تم جمعها في المخرجات التي شجعت من اجلها، وذلك خلال المدة الزمنية التي اتفق عليها.
- ٧- تلتزم الجمعية بتغطية جميع التكاليف في جميع الحالات مقدسرة في نسبة مئوية من الدخل الشخصية بما لا يقل اوساط هيئة جمع التبرعات من المصور، وتكون هناك نوازل مناسبة بين التكاليف والرسوم الشخصية.
- ٨- يخلق نظام مناسب ينفذ به التبرع حركة التبرعات ويراقبها واعتمادها في المدة ويتقرب بناء متضمنة الاموال التي تم جمعها وكيفية انفاقها والنسبة المئوية المخصصة اليها في التكاليف.

مادة (٤) المسؤوليات

- تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الاموال الذين يتولون جمع التبرعات من الفعاليات العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الخيرية.
- ويشجع أولئك الذين يستفيدون ليجمع التبرعات على توقيع مبيعة الاموال الامتثال والمسؤولية التي يتحملها.
- ويحل هذه السياسة على جميع سياسات جمع التبرعات الموضوعات سابقاً.

مادة (١) الهدف من السياسة

الهدف من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

مادة (٢) نطاق عمل السياسة

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

مادة (٣) بيان عمل السياسة

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على حدة أن:

١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
٢. تلتزم في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال وعلمهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان أو تمس بأي شكل من الأشكال بكرامته.
٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية، وعلمهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
٥. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
٦. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي أتفق عليها.
٧. تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور. ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
٨. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

مادة (٤) المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى. ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني. وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات جمع التبرعات الموضوعة سابقاً.



تمكين
Tamken

الرقم:

التاريخ: 14 / / هـ

المرفقات:

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة جمع التبرعات بمحضر اجتماع مجلس الإدارة الرابع المنعقد بتاريخ: 2022/12/14م

م	الاسم	الصفة	التوقيع
1	أ.د. إبراهيم بن يوسف البلوي	رئيسا	
2	أ. رشا بنت حسن شاوش	نائبا	
3	م. أحمد بن صالح الرماح	عضوا	
4	د. عبد العزيز حمود العرادي	عضوا	
5	م. بدر بن سلطان الثبيتي	عضوا	
6	أ. أحمد بن عتيق الحمدي	أمين الصندوق	



للتحويل من خارج المصرف

SA5080000244608010967236

للتحويل من داخل المصرف

244608010967236

مصرف الراجحي
Al Rajhi Bank



info@tlca.org.sa



054 959 9720